



**المادة 2:** يجب أن تصل طلبات الترشيح تحت اشراف السلم الاداري الى مصلحة تدبير الموارد البشرية

بالمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان، قبل 05 نونبر 2024 وهو آخر أجل لقبول هذه الطلبات:

**المادة 3:** يشتمل الامتحان على اختبارين كتابيين، واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد

مواضيعها ومددها ومعاملاتها، كما يلي:

| المعامل | المدة               | الاختبار   |
|---------|---------------------|--|
| 2       | ثلاث (3) ساعات      | -اختبار كتابي عام: ينصب على تحرير موضوع عام ذي صلة بالقطاع المعني.   |
| 3       | ثلاث (3) ساعات      | -اختبار كتابي خاص: يتعلق بأحد التخصصات أو المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.   |
| 2       | ما بين 15 و30 دقيقة | -اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع مختلفة. أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على القيام بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها. |

**المادة 4:** سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبارات الكتابية في الاستدعاء:

**المادة 5:** ينشر هذا القرار بجريدتين وطنيتين وعلى الأقل وعلى الموقع الإلكتروني للمندوبية

الوزارية المكلفة بحقوق الانسان <https://didh.gov.ma> وعلى بوابة الخدمات العمومية

[www.service-public.ma](http://www.service-public.ma)

19 نونبر 2024

حرر بالرباط في .....

وزير العدل  
عبد الحفيظ وهبي



**المادة 2:** يجب أن تصل طلبات الترشيح تحت إشراف السلم الإداري إلى مصلحة تدبير الموارد البشرية بالمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان، قبل **05 نونبر 2024** وهو آخر أجل لقبول هذه الطلبات؛

**المادة 3:** يشتمل الامتحان على اختبارين كتابيين واختبار، شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مواضيعها ومددها ومعاملاتها كما يلي:

| المعامل | المدة               | الاختبار   |
|---------|---------------------|--|
| 2       | ثلاث (3) ساعات      | 1-اختبار كتابي: عام تحرير موضوع عام ذي صلة بقطاع حقوق الانسان.   |
| 3       | ثلاث (3) ساعات      | 2-اختبار كتابي خاص: يتعلق بأحد التخصصات أو المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.  |
| 2       | ما بين 15 و30 دقيقة | 3-اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على القيام بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها، |

**المادة 4:** ستحدد ساعة ومكان إجراء الاختبارات الكتابية في الاستدعاء؛

**المادة 5:** ينشر هذا القرار بجريدتين وطنيتين وعلى الأقل وعلى الموقع الإلكتروني للمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان <https://didh.gov.ma> وعلى بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma)

2024 15 19 0

حرر بالرباط في .....

وزير العدل  
عبد النعيم وهبي



2024 ١٠ نونبر  
قرار رقم 1.6 بتاريخ .....

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية

لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى

إن وزير العدل؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛  
وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار كم تم تغييره وتتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛  
وعلى المرسوم رقم 2-10-452 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛  
وعلى قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 1438-22 صادر في 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات.

قرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تجري يوم 17 نونبر 2024 بمركز الرباط امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى، ويفتح في وجه المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية المتوفرين إلى غاية تاريخ إجراء الامتحان على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له منصب مالي واحد (01).

**المادة 2:** يجب أن تصل طلبات الترشيح تحت إشراف السلم الإداري إلى مصلحة تدير الموارد البشرية،

بالمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان قبل 05 نونبر 2024 وهو آخر أجل لقبول هذه الطلبات؛

**المادة 3:** يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مواضيعها ومددها ومعاملاتها، كما يلي:

| المعامل | المدة               | الاختبار  |
|---------|---------------------|---|
| 3       | ساعتين (2)          | -اختبار كتابي: سؤال أو أسئلة متعددة الاختيارات تتعلق بالمهام الموكولة للإدارة المعنية والوظائف والمهام الممارسة من طرف المنتميين للدرجة الممتحن بشأنها. |
| 2       | ما بين 15 و30 دقيقة | -اختبار شفوي: حول النشاط المهني للمرشح ومدى إمكانية ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها،  |

**المادة 4:** سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء؛

**المادة 5:** ينشر هذا القرار بجريدتين وطنيتين على الأقل، وعلى الموقع الإلكتروني للمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق

الإنسان <https://didh.gov.ma> وعلى بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma)

10 نونبر 2024

حرر بالرباط في .....

وزير العدل  
عبد اللطيف وهبي